



دولة ليبيا

مجلس الوزراء

وزارة العدل

قرار وزير العدل

رقم (69) لسنة 2014م

بشأن تشكيل لجنة وتحديد مهامها

وزير العدل

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (6) لسنة 2006م بشأن نظام القضاء وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (9) لسنة 2012م في شأن تعيين رئيس الوزراء وتكليفه بتشكيل الحكومة المؤقتة.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (10) في شأن منح الثقة للحكومة المؤقتة.
- وعلى كتاب السيد رئيس فرع رابطة شهداء أبو سليم رقم (120) المؤرخ في 2013/11/12م.
- وعلى كتاب السيدة الوكيل المساعد لدولة القانون وحقوق الإنسان رقم (1050) المؤرخ في 2013/12/29م.

قرر

مادة (1)

تشكيل لجنة على النحو التالي :-

- | | | |
|--------|--|-----|
| رئيساً | السيدة الوكيل المساعد لدولة القانون وحقوق الانسان بوزارة العدل | (1) |
| عضواً | السيد فتحي عثمان تربل | (2) |
| عضواً | السيد عصمان فرج عصمان | (3) |
| عضواً | السيد عادل سعيد قرقاب | (4) |
| عضواً | السيد مصطفى المجذوب | (5) |
| عضواً | السيد أبوبكر محمد | (6) |





دولة ليبيا

مجلس الوزراء

وزارة العدل

- (7) السيد سالم البراني
رئيس فرع الرابطة درنة
عضواً
- (8) السيد إدريس الزوي
رئيس فرع الرابطة أجدابيا
عضواً
- (9) عضو من مصلحة الأحوال المدنية
يسميه السيد رئيس المصلحة
عضواً
- (10) السيد بدر المبروك
عضو بمكتب وكيل الوزارة المساعد لحقوق الانسان
مقررأ

م(2) مادة

تتولى اللجنة المنصوص عليها في المادة السابقة معالجة المشاكل والصعوبات التي تواجه أهالي شهداء مذبحه سجن أبو سليم فيما يتعلق بإصدار شهادات الوفاة المتعلقة بذويهم وكافة المسائل العالقة التي تواجههم.

م(3) مادة

تتولى اللجنة المذكورة إعداد تقرير مفصل على أعمالها يعرض على السيد وزير العدل توضح فيه نتائج أعمالها وعرض الصعوبات والعراقيل التي تواجه عملها.

م(4) مادة

للجنة الاستعانة بمن ترى الاستعانة به من ذوي الخبرة والكفاءة لإنجاح مهامها.

م(5) مادة

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

صلاح بشير المرغني

وزير العدل



القرار رقم 69 =

الرقم: 16 - 1 - 2014 ميلادي

ب. 1. من ب. ل. فضل